

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يحثو التراب في القبر ثلاث حثيات .

قوله ويحثو التراب في القبر ثلاث حثيات .

الصحيح من المذهب : استحباب فعل ذلك مطلقا وعليه أكثر الأصحاب وقيل : يستحب ذلك للقريب منه فقط وعنه لا بأس بذلك وحيث قلنا (يحثو) فيأتي به من أي جهة كانت وقيل : من قبل رأسه وجزم به ابن تميم .

فائدة : يكره لزيادة على ترابه نص عليه قال في الفصول : إلا أن يحتاج إليه نقل أبو داود : إلا أن يستوي بالأرض ولا يعرف قال في الفروع : والمراد مع أن تراب قبر لا ينقل إلى آخر